

Distr.: General
19 November 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثانية والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد تافروف (نائب الرئيس) (بلغاريا)

المحتويات

كلمة رئيس الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي

بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

(تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد

المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org/>).



الرجاء إعادة الاستعمال

13-53689 X (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٠.

كلمة رئيس الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة

١ - السيد آش (رئيس الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة): قال إن ولاية اللجنة الثالثة بسيطة ومباشرة وهي مأخوذة من مبادئ ميثاق الأمم المتحدة: إعادة تأكيد الإيمان بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقيّمته وبالمساواة في الحقوق بين الرجال والنساء، والترويج للتقدم الاجتماعي وتحسين مستويات الحياة في جو من الحرية أفسح، وممارسة التسامح والعيش في سلام والعيش سوية في حسن جوار. ويعني هذا عملياً الاهتمام بالقيم الأساسية، بما فيها الطبيعة العالمية لحقوق الإنسان. كما يعني أن الفقر يجب ألا يمنع أحداً من الناس من التمتع بحقوق الإنسان الأساسية، وأنه لا بدّ من القضاء عليه؛ وأن يشعر الناس بالأمن في مجتمعاتهم وأن تتاح لهم فرص العمل اللائق وألا يتعرضوا للجوع؛ وأن يشعروا أنهم جزء من مجتمعهم آمنين فيه ومحمين به. فتوجه اللجنة باختصار محوره الإنسان.

٢ - وتابع قائلاً إن عصرنا هذا يتصف بتباين متسع بين الغني والفقير وبتزايد العداوة المدنية والطائفية وتنامي المشقة الاقتصادية مما يتسبب بهجرات سكانية كبرى داخل البلدان وعبر الحدود، وتضاعف الحساسية إزاء الفوارق الدينية والثقافية. ونتيجة لذلك، فإن إدخال تغيرات سطحية على النظام الدولي الحالي أو الترتيبات الدولية الراهنة لم يعد يكفي: ويقضي النموذج العام الجديد للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥ بالالتزام بنهج أكثر فعالية وتنسيقاً وشمولاً إزاء التنمية للجميع، بما في ذلك الفقراء والأشد ضعفاً. كما يدعو هذا النموذج العام إلى إقامة علاقة جديدة بين الإنسان وكوكبه.

٣ - وأشار إلى أن العقد الماضي شهد عدداً من الإنجازات، بما في ذلك في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في كثير من أنحاء العالم، وخفض عدد الناس الذين

يعيشون في فقر مدقع إلى النصف، وتعزيز إمكانية الوصول إلى مصادر المياه ومرافق الصرف الصحي الحسنة. ومع ذلك، لا بدّ من مضاعفة الجهود ومواصلة التركيز على المهام الصعبة الكثيرة التي مازالت تعترض سبيل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في موعدها المستهدف الذي اقترب كثيراً: تشغيل الشباب؛ والحد من الحواجز أمام التقدم الاجتماعي والاقتصادي؛ وإطعام من بقوا يعانون من نقص التغذية ونسبتهم واحد إلى ثمانية؛ وإنقاذ أرواح النساء والأطفال الذين لا يزالون يفقدون حياتهم لأسباب يمكن منعها؛ وإنهاء العنف الجنساني والتمييز ضد النساء والبنات والمجموعات المهمشة والضعيفة؛ وتحديد الجهود للقضاء على العنصرية المنهجية وعلى التمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب؛ ومعالجة الكثير من الأزمات في البلدان المنكوبة بالتراع وفي حالات ما بعد التراع.

٤ - وأضاف إن الاستجابة لهذه التحديات يبدأ أولاً وقبل كل شيء بالالتزامات المعقودة فعلاً. فهناك مسؤولية مشتركة تعم الجميع عن تنفيذ نتائج مؤتمرات القمة ومؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية، وكثير منها يتناول قضايا جرت مناقشتها في هذه اللجنة. وسلط الأضواء على عدد من أهم مجالات النظر والتي يمكن أن يكون لها علاقة مباشرة بعمل اللجنة، وأشار إلى أن المفاوضات الرامية إلى تعزيز نظام الأمم المتحدة لمعاهدات حقوق الإنسان ستستأنف قريباً. ونبه إلى ضرورة هذه العملية لضمان فعالية عمل النظام ولدعم معايير حقوق الإنسان وقواعدها الدولية. وهي عملية هامة للاستفادة من أعمال دورات التفاوض السابقة بغية تحقيق أفضل نتيجة ممكنة في الوقت المناسب.

٥ - واستطرد قائلاً إن السنة المقبلة، والتي ستشهد الذكرى العشرين للسنة الدولية للأسرة؛ والمؤتمر العالمي للشعوب الأصلية؛ وإطلاق العقد الدولي للمنحدرين من

مداولاتها، مع الحفاظ على روح التصميم التي اشتهرت بها منذ زمن طويل.

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع) (A/68/487)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/67/931؛ A/68/176، 177، 185، 207-209، 210 و Add.1، 211، 224، 225، 256، 261، 262، 268، 277، 279، 283-285، 287-290، 292-294، 296-299، 301، 304، 304، 323، 345، 362، 382 و Corr.1، 389، 390، 496)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/68/276، 319، 331، 376، 377، 392، 397، 503، A/C.3/68/3 و 4)

٨ - السيد نامبيار (المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار): عرض تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/68/331) ووصف أحدث التطورات في الأوضاع فيها مغطياً الفترة من آب/أغسطس ٢٠١٢ وحتى نهاية تموز/يوليه ٢٠١٣. وتواصل ميانمار تنفيذ تدابيرها الإصلاحية بقوة. وقد سافر مرتين، منذ صدور التقرير، إلى ولاية كاشين - المرة الأولى في أواخر آب/أغسطس لمناقشة كيفية الدفع قدماً بتنفيذ اتفاق النقاط السبع الذي تم التوقيع عليه أثناء محادثات أيار/مايو ٢٠١٣، والمرة الثانية في ٨-١٠ تشرين الأول/أكتوبر، كمراقب في محادثات السلام بين اللجنة المركزية الاتحادية بصنع السلام ومنظمة استقلال كاشين في ميانمار. وقد أدى هذا الحوار إلى تحقيق تقدم في قضايا هامة تشمل إنشاء لجنة رصد مشتركة وإجراء

أصل أفريقيا، ستكون سنة حافلة بالنسبة للجنة. وقال إنه يعتمد على دعم اللجنة في الأعمال التحضيرية لهذه المناسبات وعلى مشاركتها في المناسبات الكبرى الأخرى المقبلة من قبيل الاحتفال بيوم حقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، والذكرى العشرين لكل من اعتماد إعلان وبرنامج عمل فيينا وإنشاء مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٦ - وأوضح أن اللجنة، في متابعتها لموضوع الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة - "خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥: تمهيد السبيل!" - فإن اللجنة ستغطي المسائل التي ستلعب دوراً شديداً الأهمية في الدفع قدماً بهذه العملية وفي المساعدة على تحديد أهداف التنمية المستدامة. وفي هذا السياق، ينبغي على اللجنة أن تقدم مساهماتها في المناسبات الهامة المتعلقة بمساهمة المرأة والشباب والمجتمع المدني في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وبحقوق الإنسان وسيادة القانون، وهي مناسبات أثناء الدورة المستأنفة، وشجع الوفود على المشاركة بأعلى المستويات.

٧ - وأضاف إن اللجنة الثالثة لا تعمل في فراغ - فهي تعالج مسائل مترابطة مطروحة على جداول أعمال اللجان الأخرى. وينبغي ألا يؤخذ التقدم الذي تحقّقه اللجنة رهينة لأية مجموعة من الاعتبارات. ويجب على اللجنة أن تسعى للتوصل إلى حلول متفق عليها بين الأطراف، مع مراعاة أن الجمعية العامة إنما تعكس ضمير المجتمع الدولي. فالقرارات التي تتخذ فيها ستردد صداها في مختلف أنحاء العالم وستساعد على بناء مد الجسور والحد من التعصب والترويج لعلاقات مستقرة متناغمة. ونبه اللجنة إلى وجوب ألا تشجع، بشكل غير مقصود، تأثيرات تتعارض مع مبادئ الميثاق. وناشد اللجنة أن تواصل دعمها لضمان أن تكون دورة الجمعية العامة دورة تتسم بالكفاءة وبالمناقشات البناءة. ودعاها إلى توخي أقصى ما يمكن من توافق الآراء في

الاجتماعية الاقتصادية الشاملة للجميع أهمية حيوية لاستدامة السلام وتيسير المصالحة السياسية. وفي هذا الصدد، يجب على الحكومة أن تضمن أن جميع سكان ميانمار، بما في ذلك النساء، يستفيدون من عملية الإصلاح في البلاد.

١٢ - وتابع قائلاً إن الحكومة تعمل بصورة متزايدة على تحويل الاقتصاد بالانفتاح على الاستثمار الأجنبي والتجارة الخارجية، وبالبداية بعمليات تضمن مزيداً من الشفافية ومكافحة الفساد. وتواصل الأمم المتحدة، في الوقت نفسه، مشاركتها ودعمها الواسع النطاق للبلاد، من خلال تواصل الأمين العام مع مختلف الزعماء السياسيين في البلاد، بما في ذلك تواصله مع الرئيس ثين سين بتاريخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر على هامش مؤتمر القمة بين الأمم المتحدة ورابطة أمم جنوب شرق آسيا الذي عقد في بروني دار السلام.

١٣ - ووجه الانتباه إلى برنامج الثلاث سنوات القطري مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي تم التوقيع عليه في نيسان/أبريل، وإلى إنشاء لجنيتين فرعيتين في البرلمان تعنيان بحقوق المواطنين الأساسية وبسيادة القانون والهدوء، مشيراً إلى أن إحدى اللجنتين الفرعيتين ترأسها زعيمة الرابطة الوطنية للديمقراطية داو أونغ سان سو كي. وقد أعلنت الحكومة، في ميدان إصلاح حقوق الإنسان، أنها ستدعو مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى البدء بمفاوضات حول إنشاء مكتب قطري لها في ميانمار. كما بذلت الجهود لإلغاء تجنيد جيش ميانمار للجنود الأطفال ولإفراج عن الذين لا يزال الجيش يحتفظ بهم.

١٤ - وقال إن المستشار الخاص أثار مع السلطات المختصة مسألة الحاجة الماسة لمعالجة بعض المسائل المتعلقة بوضع الأشخاص والجنسية في ميانمار. وقد بذلت السلطات جهوداً جادة نحو إعادة توطين وإنعاش المجموعات المشردة وفيما

مشاورات مع اللجان المحلية باعتبارها مكونات أساسية من مكونات عملية السلام.

٩ - وتابع قائلاً إن طرفي النزاع في ولاية كاشين التزموا بمواصلة تخفيض العنف والمضي قدماً بعملية السلام نحو تحقيق اتفاق لوقف إطلاق النار يعم البلاد كلها. كما تم التوصل إلى قرار بعقد اجتماع رفيع المستوى لزعماء المجموعات الاثنية المسلحة جميعها للعثور على طريق مشترك نحو الأمام. وفي حين أن ذلك عزز الأمل في التوصل إلى نهاية سلمية للحرب الأهلية وإلى البدء بحوار سياسي، فإن حوادث العنف الأخيرة في كاشين والتي ورد أنها أثرت على السكان المدنيين أيضاً، تثير القلق. ويكتسي أهمية كبرى العمل على تجنب المواجهات التي يمكن أن تقوض الثقة الجاري بناؤها بين الطرفين في سياق الحوار السياسي، وعلى ضمان سلامة حياة المدنيين وأمنهم.

١٠ - واستطرد قائلاً بوجوب إعطاء الأولوية لضمان وصول المدنيين المتأثرين بالنزاع إلى المساعدة الإنسانية. ولا بد من بناء الزخم الإيجابي والثقة والحفاظ عليهما لدى الطرفين، كما يتعين حل القضايا الحاسمة من خلال الحوار. واعتبر أن استئناف قوافل الأمم المتحدة الإنسانية إلى لايزا في أيلول/سبتمبر ولأول مرة منذ سنتين يشكل تطوراً إيجابياً. وتحث الأمم المتحدة السلطات على اتخاذ تدابير أقوى لمنع تفاقم التوتر. وشدد على أهمية مشاركة المجتمع الدولي بصورة بناءة في مساعدة السلطات على البناء على الزخم الإيجابي الحالي، على ألا يغيب عن باله الواقع السياسي المعقد في البلاد.

١١ - وأوضح أن حكومة ميانمار اضطلعت بعدد من الإصلاحات التي تشمل مؤسسات وقوانين جديدة، وحققت تقدماً مستمراً في التوافق الوطني من خلال المفاوضات مع المجموعات الاثنية المسلحة السابقة. وسيكون لتحقيق التنمية

فيه الحاجة إلى إعادة تشكيل دور المجموعة ومهامها عملاً على مساعدة ميانمار على تنفيذ إصلاحاتها ومواجهة التحديات التي تعترضها، وذلك كمجموعة من الشركاء العاملين من أجل السلام والتنمية والديمقراطية في البلاد. ولا بد أن يكون الدعم الدولي المقدم إلى ميانمار بناءً ومنسقاً بحيث يزيد من قيمة عملية الإصلاح. ويجب أن يقدم بصورة تساعد على حماية المسار الرئيسي لبناء الديمقراطية، والإصلاح وعملية المصالحة الوطنية، مع مراعاة الواقع السياسي المعقد في البلاد.

١٨ - السيد تين (ميانمار): قال إن التحولات السلمية والديمقراطية تجري في بلاده من خلال عدد من التدابير التي أحدثت تغييراً كبيراً في أوضاعها السياسية والاقتصادية، بما في ذلك وضع قوانين جديدة وآلية للمصالحة. كما تبذل الجهود للإفراج عن جميع سجناء الضمير بحلول نهاية عام ٢٠١٣. ويتمتع الناس بالقيم الديمقراطية المستجدة من قبيل المزيد من حرية وسائل الإعلام والتجمع السلمي والانضمام إلى الجمعيات لأغراض سلمية.

١٩ - وتابع قائلاً إن احتكار الدولة للصحف والرقابة قد انتهيا وقد نشأت ثقافة سياسية جديدة تقوم على التروي والحوار. وأجرت البلاد إصلاحات اقتصادية شملت تحرير الشؤون الاقتصادية والمالية، وانصب التركيز، في جملة أمور، على تخفيف حدة الفقر وخلق فرص العمل. إضافة لذلك، انضمت ميانمار إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتخذت خطوات تضمن الشفافية وتخلق مناخاً من الحكم الرشيد. كما تحقق تقدم كبير في عملية السلام مع جميع المجموعات الاثنية المسلحة بهدف إنهاء ستة عقود من الاقتتال وسيتم قريباً توقيع اتفاق لوقف إطلاق النار. وفي ولاية كاشين، سيستمر السماح بالوصول الإنساني طالما أن الأحوال تمكن من ذلك.

يتعلق بأحوال المخيمات. وتم تعزيز الشرطة والقوات المسلحة ووجهت إليهم التعليمات لمضاعفة نشاطهم الاستباقي لاعتقال مسيبي المشاكل المحليين وقائياً. ومع ذلك، هناك حاجة إلى المزيد من الجهود لضمان مساءلة المجرمين والتعويض على المتضررين، خاصة وأن أوجه الضعف والشكوك لا تزال قائمة لدى الأقليات.

١٥ - وشدد على وجوب مشاركة المجتمع الدولي بصورة بناءة في مساعدة السلطات على البناء على الزخم الإيجابي، بالإضافة إلى الجهود المبذولة في ميدان الحوار بين الأديان على المستوى المحلي ومستوى الدولة والمستوى الإقليمي. وقد بذلت حكومة ميانمار بعض الجهود للإنذار المبكر لمنع وقوع المزيد من الحوادث ولضمان سيادة القانون. ومن الملاحظ في هذا الصدد اعتقال عدد كبير من الأشخاص وإبقائهم قيد الحبس الاحتياطي في أعقاب الاضطرابات الأخيرة في ثواندوي. كما أن تواجد وزير الدفاع ورئيس أركان الجيش العامة أثناء زيارة الرئيس إلى راخين دلت على تصميم الحكومة على التعامل بصورة فعالة مع هذا الخطر المتزايد في البلاد.

١٦ - وبالتوازي مع التحضير لرئاسة ميانمار لرابطة أمم جنوب شرق آسيا في عام ٢٠١٤، وهي رئاسة من شأنها أن تعزز مكانة ميانمار الدولية، اتخذت الخطوات الكبيرة في ناي ببي تاو لمزيد من التعامل النشط والبناء مع الشركاء الإقليميين وغيرهم من أعضاء المجتمع الدولي، بما في ذلك منظمة التعاون الإسلامي. ولذلك أهمية حيوية ومن شأنه أن يخفف من ألقلق إزاء أوضاع الأقليات في البلاد وأن يساعد على منع امتداد التوتر إلى مناطق أخرى.

١٧ - وذكر تطوراً كبيراً حدث في الآونة الأخيرة وهو تمثيل الحكومة في اجتماع الأمين العام بتاريخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ مع مجموعة الأصدقاء، وهو اجتماع نوقشت

٢٠ - وأضاف يقول إن البلاد لا يمكنها أن تتحمل تقويض المنجزات، التي تم تحقيقها بمتى الصعوبة، نتيجة لاندلاع أعمال العنف الطائفي السيئة الطالع في ولاية راخين. وأوضح أن أسباب العنف لا تكمن في التمييز أو في استهداف إحدى الطوائف الدينية، كما يعتقد عن خطأ، فهي أسباب معقدة تضرب جذورها في عمق التاريخ الطويل بين الطائفتين المعنيتين. وقد اتخذت الحكومة خطوات جادة لإنهاء العنف هناك ولمعالجة الأسباب الجذرية من خلال خطط قصيرة الأجل وطويلة الأجل، منها ما ينفذ توصيات قدمتها لجنة مستقلة للتحقيق، ويسر وصول المساعدة الإنسانية دوغما تمييز. كما تشجع حكومته الحوار بين الأديان في مختلف أنحاء البلاد.

٢١ - واستطرد قائلاً إن الحالة في ولاية راخين تتفاقم بسبب انخفاض مستويات التنمية والتعليم، فضلاً عن الافتقار إلى فرص العمل. وناشد المجتمع الدولي أن يقدم مساعدة إنسانية وإغاثية تلي الاحتياجات على الأرض بغية المساعدة على إنهاء النزاع وتحقيق التنمية الشاملة في تلك الولاية. وفي هذا الصدد، أعرب عن الترحيب بالمشاركة البناءة من جانب المجتمع الدولي.

٢٢ - وأضاف إن رئاسة ميانمار الحالية لرابطة أمم جنوب شرق آسيا تدل على ارتفاع مكانة بلاده الدولية وعلى مستوى عملها مع المجتمع الدولي، كما تدل على علاقات الود وحسن الحوار في المنطقة. وهي تجتذب الأعمال، وقد أظهرت دوائر المانحين ووكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية اهتماماً متزايداً بمساعدة ميانمار في عملية التحول الديمقراطي فيها. وفي هذا الصدد، يتعين على الأمم المتحدة أن تركز بصورة أقوى على التنمية الاجتماعية الاقتصادية في البلاد فهذه التنمية أساسية لتحقيق مزيد من النجاح في عملية الإصلاح الديمقراطي. وينبغي أن تقدّم

٢٣ - وقال إن ميانمار تسعى لكي تكون نموذجاً للسلم والديمقراطية والازدهار وقد أصبحت مجتمعاً مفتوحاً، الأمر الذي يدلّ عليه تعاون الحكومة مع الأمم المتحدة وأجهزتها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان، من قبيل الاستعراض الدوري الشامل، وترحيبها بالزيارات العديدة التي يقوم بها المستشار الخاص والمقرر الخاص. واختتم قائلاً إن مسألة ميانمار المحددة وحلها الملأئم ينبغي ألا يبقيا على جدول أعمال الجمعية العامة، فالمقصود من جدول الأعمال هذا أن يتصدى لمسائل الانتهاكات الخطيرة. وعلى هذا فإن بلاده تشعر بقوة أنه ينبغي عدم تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار.

٢٤ - السيدة دوونغ (سويسرا): رحبت بالتقدم الكبير الذي أحرزته حكومة ميانمار للإفراج عن سجناء الضمير وشجعت التزام رئيسها باستكمال العملية قبل نهاية عام ٢٠١٣، فهذا يشكل خطوة ضرورية في عملية إشاعة الديمقراطية. كما يرحب وفدها بالتقدم المحرز نحو بناء السلام والمصالحة الوطنية، وخصوصاً بغية توقيع اتفاق لوقف إطلاق النار.

٢٥ - وأعربت عن الأمل في أن تستمر جهود المستشار الخاص في معالجة الحالة المقلقة في كاشين، وهي جهود تستحق الثناء، وأن تشمل المجموعات الاثنية الأخرى بغية تحقيق المصالحة الوطنية فعلاً. ويساور وفدها القلق إزاء تدهور الحالة بين الطوائف في مختلف أنحاء ميانمار، وهو يدعو إلى وضع حد لأعمال العنف ومعالجة الأسباب العميقة للنزاعات وتقديم المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان، وخصوصاً تلك المرتكبة ضد السكان من الروهينغا والطائفة الإسلامية عموماً، إلى العدالة.

الإنساني بالعمل مع وكالات الأمم المتحدة على الأرض وتعبئة المنظمة والمنظمات المحلية غير الحكومية لتقديم الدعم في مجالات المياه والصرف الصحي والغذاء والمأوى والصحة.

٢٩ - وأعربت عن قلق بالغ يساور منظمة التعاون الإسلامي إزاء استمرار التوتر الطائفي في بعض ولايات البلاد، بما في ذلك في ميختيلا وثاندوي. وينبغي في هذا الصدد أن تواصل حكومة ميانمار محاسبة المجرمين على أعمالهم وأن تقيم وتشجع الحوار بين الأديان وبين الطوائف في الولايات التي يشوبها التوتر والتي يوجد فيها فرص إيجابية للمشاركة. وستواصل المنظمة العمل مع جميع الأطراف المهتمة حول مسألة العنف بين الطوائف في ميانمار توخياً للتعاون الملائم.

٣٠ - وقالت إن إحدى المسائل الفارقة الأهمية بالنسبة للمنظمة تتمثل في الوضع المستمر للأشخاص المشردين داخلياً في ولاية راخين، حيث تجري يعطل وصول المساعدة الإنسانية لمن يحتاج إليها، ويستمر التوتر بين الطوائف، وسط الافتقار إلى إمكانية الحصول على الخدمات الصحية والتعليم في المخيمات، فضلاً عما يعتقد من وجود تحيز إزاء الروهينغيا في توزيع المعونة. واختتمت معلنة أن منظمة التعاون الإسلامي ملتزمة بإيجاد الوسيلة الملائمة، بتوجيه من حكومة ميانمار، لضمان إيصال المعونة إلى المحتاجين إليها دون أي تحيز اثني أو ديني.

٣١ - السيدة تان (سنغافورة): قالت إن وفدها يشعر بالارتياح لعملية الإصلاح في ميانمار، وبالتشجيع بسبب محادثات السلام الجارية بين حكومة ذلك البلد ومنظمة استقلال كاشين، وهو يأمل في رؤية وقف إطلاق النار في عموم البلاد بنهاية هذه السنة. ولا يوجد حلول سريعة لعملية الانتقال المعقدة والصعبة التي تشهدها ميانمار. ويتعين على المجتمع الدولي أن تحلى بالصبر وأن يترك البلاد لتقرر

٢٦ - ورحبت بشكل خاص بتقرير لجنة التحقيق في أعمال العنف في ولاية راخين وحثت سلطات ميانمار على تعزيز التعاون مع اللجنة وعلى تنفيذ توصياتها. كما أعربت عن الأمل بإنشاء مكتب وطني لحقوق الإنسان في ميانمار في أسرع وقت ممكن. واختتمت حديثها بالسؤال عن مدى تأثير التوقيع المحتمل لاتفاق وقف إطلاق النار على الدعم الذي يقدمه المستشار الخاص، وعمما يمكن للمجتمع الدولي أن يقوم به لدعم المفاوضات والحوار السياسي في هذا الصدد.

٢٧ - السيدة حسّان (جيبوتي): تكلمت باسم منظمة المؤتمر الإسلامي فقالت إن المنظمة ملتزمة كل الالتزام بإيجاد حل دائم سلمي للعنف المستمر بين الطوائف وبين الاثنيات في ميانمار، ورحبت بالتقدم الذي أحرزته ميانمار في سياق انتقالها وإصلاحاتها الجارية، وأعربت عن تطلعها إلى الزيارة المقبلة التي سيقوم بها الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي ومجموعة وزراء بلدان المنظمة إلى ميانمار لمناقشة كيف يمكن للمنظمة أن تمد يد المساعدة إلى ميانمار لتخفيف وطأة الحالة الإنسانية فيها وللمساهمة في جهود المصالحة بين الطوائف.

٢٨ - وأعربت عن ترحيب منظمة التعاون الإسلامي بافتتاح مركز للسلام في ميانمار وبجهود حكومتها الموحدة للتفاوض مع المجموعات الاثنية ومعالجة شواغل إعادة التوطين وإعادة التأهيل. على أن عملية المصالحة يمكن أن تكون أكثر انفتاحاً وشمولاً وأن تشرك جميع المجموعات الاثنية في البلاد وأن تتضمن عنصراً للحوار بين الأديان. وستواصل المنظمة دعمها لجهود المستشار الخاص في هذا الصدد. على أن المنظمة لا تزال يساورها القلق إزاء الحالة الإنسانية الخطيرة المستمرة في ميانمار وهي تدعم الدعوة إلى سماح الحكومة بوصول المعونة الإنسانية بلا عائق إلى مناطق الحاجة الماسة إليها. كما أن المنظمة مستعدة لمساعدة سلطات ميانمار في هذا الصدد بتقديم المساعدة على التنسيق

التابع لمجلس الأمن والمعني بالأطفال والتزاع المسلح أن يأخذها في الاعتبار أثناء زيارته إلى ميانمار في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

٣٥ - السيدة هيوانبولا (أستراليا): قالت إن على حكومة ميانمار أن تمنع حدوث المزيد من أعمال العنف، وخصوصاً في ولاية راخين، وأن تقاضي مرتكبيها وفقاً للمعايير الدولية، وأن تيسر المصالحة بين الطوائف، وأن تعالج مشاكل الجنسية. وسألت عما يمكن للحكومة أن تفعله خلال عام ٢٠١٤ لضمان استمرار إصلاحاتها على الأجل الطويل.

٣٦ - السيد ويو (إندونيسيا): قال إن ميانمار حققت تقدماً كبيراً في عملية انتقالها إلى الديمقراطية. وينبغي إعطاء الأولوية للاحتياجات الفورية لضحايا العنف من خلال تدفق المعونة بصورة أكثر استدامة. وينبغي على الحكومة أن تنشط الاقتصاد لتحسين سبل عيش المواطنين وأن تشجع الحوار السياسي بين مختلف الأديان والمجموعات. ودعا المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم البناء لعملية الانتقال الديمقراطي؛ ونبه إلى أن طرح قرار بخصوص ميانمار لن يخدم هذه الغاية.

٣٧ - السيد نامبيار (المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار): أعرب عن ترحيبه بالمساعدة الإنسانية التي عرضتها منظمة التعاون الإسلامي؛ ويعود الأمر لحكومة ميانمار فيما يتعلق بالبت في أفضل الطرق لتنظيم تلك المساعدة. ومن شأن قيام وفد وزاري برئاسة الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي بزيارة ميانمار في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ أن يوضح الوضع على الأرض وأن يحدد سبل السير قدماً. وأشار إلى أن الحكومة تتخذ الخطوات لحل مسألة جنسية طائفة الروهينغا، مراعية المشاعر القوية والاستقطاب ضمن تلك الطائفة. وأعرب عن ثقته بإمكانية تحقيق تقدم في إطار النهج الذي وصفه وزير الهجرة، وهو نهج يعالج المسائل وفقاً

بنفسها وتيرة الإصلاح فيها. وأعربت عن الأسف لأن ميانمار أصبحت مرة أخرى موضوع قرار مختص بها، الأمر الذي يرسل إشارة محبطة لبلد يعمل جاداً على تحسين حياة شعبه. ويؤمل أن تكون المفاوضات بناءة وأن تجري على أساس تشاوري فعلاً وأن تشارك فيها جميع الأطراف. وسألت عما ستكون عليه أولوية التركيز لدى المستشار الخاص خلال الأشهر الستة المقبلة.

٣٨ - السيد ريشينسكي (كندا): قال إنه، على الرغم من التحسينات المتعلقة بحقوق الإنسان، والحريات الإعلامية، والتطور الديمقراطي، وانفتاح الاقتصاد والمشاركة الدولية في بورما، فإن حكومة بلاده يساورها القلق لاندلاع أعمال العنف الطائفي. وأوضح أن السلام والازدهار على الأجل الطويل يتطلبان الحوار والتعاون بين جميع المجموعات. وطلب مزيداً من المعلومات عن الخطوات التي سيتخذها المجتمع الدولي لضمان استمرار التقدم، وعن آفاق السلام المستدام في ولاية كاشين وفي البلاد ككل، نظراً لما تناقلته التقارير حول العنف الجاري منذ التوصل إلى الاتفاق الأولي على وقف إطلاق النار بين الحكومة ومنظمة استقلال كاشين، وعن سبل العثور على حل مستدام لحالة الروهينغا، ولاسيما فيما يتعلق بالجنسية.

٣٩ - السيدة لارسن (النرويج): أعربت عن ترحيب حكومتها بعملية السلام وباستمرار إطلاق سراح سجناء الضمير في ميانمار، على الرغم من التحديات المتبقية في ولاية راخين. ودعت المجتمع الدولي إلى الأخذ بنهج بناء إزاء ميانمار خلال مرحلة الانتقال الهش. وأعلنت أن حكومتها رفعت مستوى مكتب سفارتها في رانغون ليصبح سفارة كاملة.

٤٠ - السيدة ترائينا سيكايرا (غواتيمالا): سألت المستشار الخاص عن النقاط التي يتعين على الفريق العامل

مع جيش ميانمار والجماعات المسلحة الأخرى فحسب بل مع المجتمع المدني أيضاً.

٤١ - السيد كياي (المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي والحق في تكوين الجمعيات): قال في سياق عرضه لتقريره المقدم إلى الجمعية العامة (A/68/299)، إن التقرير يركز على الحق في حرية التجمع السلمي والحق في تكوين الجمعيات في سياق الانتخابات، وهو سياق كثيراً ما يتميز بحدة أجوائه وبانتهاك هذين الحقين. وأشار إلى أنه تلقى كثيراً من الشكاوي التي تتعلق باستخدام المفرط للقوة من جانب مسؤولين عن إنفاذ القانون ضد متظاهرين يدعون إلى الإصلاح الانتخابي أو يشككون بنتائج الانتخابات. وفي هذه الحوادث، كما حصل مثلاً في غينيا وجمهورية إيران الإسلامية، قُتل المئات من المتظاهرين السلميين وأصيب كثير من الآخرين بجروح. كما تعرض آخرون للاعتقال والاحتجاز، كما جرى في أذربيجان وجمهورية فنزويلا البوليفارية.

٤٢ - وقال إن الدول تجرّم المشاركة في التجمعات السلمية، متذرعة بذريعة أو بأخرى من قبيل اعتبارها جرائم ضد النظام الدستوري أو مشاركة في تجمع غير قانوني أو اضطرابات عامة، وهو ما جرى في الاتحاد الروسي وإثيوبيا والبحرين. وتستخدم الدول استراتيجيات أخرى لردع المتظاهرين عن تنظيم التجمعات السلمية أو حضورها، بما في ذلك الاعتداءات، والتعليقات التحقيرية، والوصم، والاعتداء الجنسي على النساء، وفرض قيود لا مبرر لها على مجموعات معينة، والاحتجاز الوقائي. كما أن التجمعات التي تنتقد الحكومات أو تدعو إلى قضايا غير مرغوب بها تتلقى معاملة غير متساوية. وهذه التدابير كلها تشكل انتهاكات لحقوق المتظاهرين السلميين وينبغي عدم التسامح معها. وينبغي عكس اشتراط الحصول على إذن للقيام بتجمعات سلمية، إذ يكفي أن يقدم المتظاهرون إخطاراً مسبقاً. وخلال فترات

لقانون الجنسية لعام ١٩٨٢. على أن المسألة ستحل بصورة تدريجية وليس بين ليلة وضحاها.

٣٨ - وأوضح أن أولويات مكتبه خلال الأشهر الستة القادمة ستنصب على المصالحة الوطنية، وتخفيف الضغوط الطائفية، وعلى تعداد السكان الوطني في عام ٢٠١٤. ومع أن المصالحة تتطلب حل الخلافات السياسية والدستورية عن طريق حوار يجري في إطار ملكية وطنية قوية له، فإن بإمكان المجتمع الدولي أن يمد يد المساعدة لإعادة البناء، وإعادة التوطين، ومحنة المجتمعات المحلية المشردة، وتوفير فرص العمل في المناطق الأقل حظاً والتي تقطنها المجموعات الاثنية، وهي مجموعات يمكن لمواقفها المختلفة الكثيرة أن تعقد عملية المصالحة وأن تطيل أمدها.

٣٩ - وقال إن الحكومة، عملاً على تخفيف الضغوط الطائفية، تركز على الحوار بين الأديان، وهو يجري بصورة متزايدة على المستوى الوطني بدلاً من المستوى المحلي، ويتطلب جهداً من جانب زعماء الطوائف ومن جانب المجتمع المدني. وهناك مجال للتعاون الإقليمي ولتبادل تجارب بناء الدولة والحوار بين الأديان من خلال رابطة أمم جنوب شرق آسيا التي سترأسها ميانمار في عام ٢٠١٤. ومن شأن هذا التعاون أن يقوي أيضاً الجماعة الاجتماعية الثقافية التابعة للرابطة والتي ستُنشأ عام ٢٠١٥.

٤٠ - وأشار إلى أن بوسع المجتمع الدولي أن يفعل الكثير للمساعدة على تطوير المجتمع المدني والمؤسسات البرلمانية، مع احترام الملكية الوطنية لهذه العملية. وينبغي توجيه الانتباه إلى التنسيق بين المنظمات الكثيرة التي يرجح أنها ستشارك في الأمر، وذلك تجنباً للتشويش والتكرار. ويمكن أن تشرف على هذا التنسيق الأمم المتحدة أو البنك الدولي، على أن الحكومة هي التي ستبت في شأن سبيل السير قدماً. واحتتم مداخلته منها إلى أن إنهاء تجنيد الأطفال يتطلب التنسيق لا

كلمته مبيناً إن فترات الانتخابات تعتبر فترات أساسية في حياة أي أمة. ولا يمكن أن تتحقق الانتخابات الحقيقية عند تقييد الحق في التجمع السلمي والحق في تشكيل الجمعيات.

٤٥ - السيدة لارسن (النرويج): طلبت مزيداً من المعلومات عما إذا كان الحق في التجمع السلمي والحق في تشكيل الجمعيات يراعيان بما فيه الكفاية في عمل بعثات المراقبة الدولية للانتخابات.

٤٦ - السيدة توريس (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن تقدم البشرية يدفعه دائماً المجتمع المدني. وطلبت مزيداً من المعلومات عن الطرق التي يمكن أن تأخذ بها الحكومات للسماح بمنظمات المجتمع الدولي والمنظمات غير الحكومية غير المسجلة بأن تلعب دوراً أكبر في العمليات الانتخابية.

٤٧ - السيدة تشامبا (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): طلبت مزيداً من المعلومات عن التمييز الذي يقيمه التقرير بين الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني وأهداف الفئتين وأنشطتهما أثناء العملية الانتخابية، وأثر هذا التمييز على ممارسة الحق في التجمع السلمي والحق في تشكيل الجمعيات. وكان المقرر الخاص قد أشار في تقريره إلى التوترات التي كثيراً ما تنشأ عن التعددية. وطلبت معلومات أخرى عن الطرق التي تمكن الدول والسلطات المحلية من معالجة هذه التوترات. كما طلبت أمثلة عن أفضل الممارسات في مكافحة أخطاء الممارسة والتقييدات غير المبررة فيما يتعلق بالحق في التجمع السلمي والحق في تشكيل الجمعيات أثناء الانتخابات.

٤٨ - السيدة تشيولي (جنوب أفريقيا): قالت إن حكومة بلادها تعتبر الانتخابات الأساس الصلب الذي تقوم عليه الديمقراطية فهي أكثر من مجرد "منافسة مصالح كبرى" كما يقول التقرير. وقد كان تفضل أن يرسم التقرير صورة عالمية شاملة لممارسة الحق في حرية التجمع السلمي والحق في

الانتخابات، ينبغي أن يكون الحد الأدنى لفرض التقييدات الحكومية على الحق في التجمع السلمي أعلى من الأوقات الأخرى.

٤٣ - وتابع قائلاً إن الأحزاب السياسية تعتبر نوعاً من الجمعيات ولذا ينبغي ألا تخضع إلا للمعايير الدنيا لتنظيم الجمعيات، وهي الواردة في تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان في أيار/مايو ٢٠١٢ (A/HRC/20/27). وأعرب عن القلق إزاء ما يواجهه زعماء المعارضة ومؤيدوها من ارتفاع مخاطر التحرش والاعتقال والسجن التعسفي في فترات الانتخابات. ففي كثير من البلدان، من قبيل الحال في بيلاروس ومصر، يخضع الذين يُبدون مخالفتهم للحكم القائم للتحرش والاعتقال والسجن التعسفي. إن قرار الدولة منع تشكيل حزب سياسي ما ينبغي أن يستند إلى معايير التناسب والضرورة في المجتمع العادل. ويعتبر تمويل الأحزاب السياسية أساسياً بالنسبة للحق في حرية تشكيل الجمعيات، على أن من الممكن فرض حدود معقولة على هذا التمويل منعاً لانحراف الحكم الديمقراطي.

٤٤ - وانتقل إلى منظمات المجتمع المدني فقال إن لها أهمية حيوية في العملية الانتخابية، ولكن الدول كثيراً ما تلصق بهذه المنظمات الصفة السياسية لكي تكبت انتقاد الحكومة. إن منع المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك الرابطات غير المسجلة، من المشاركة في الأنشطة المتعلقة بالعملية السياسية يشكل خرقاً لحقوقهم. فالدول ينبغي أن تشجع مشاركة المجموعات غير المسجلة في العملية الانتخابية، وهي منظمات كثيراً ما يشكلها المهمشون والمخرومون من الحقوق. وينبغي ألا تقوم الدول بالتفتيش التعسفي لمكاتب منظمات المجتمع المدني، كما يجري في زمبابوي؛ أو بتجريم قادة هذه المنظمات لإعراهم عن آرائهم، كما يجري في ماليزيا؛ أو بوضع قيود لا مبرر لها على التمويل الأجنبي، كما يجري في الاتحاد الروسي؛ أو بحظر التعاون الدولي. واحتتم

الوصول إلى الانترنت ووسائل التواصل الاجتماعي في الحالات التي تعتبر الدول فيها أن الأمن والنظام العام معرضان للخطر.

٥٢ - السيد دونغ (سويسرا): قالت إن على الدول أن تتيح للمتظاهرين السلميين مكاناً عاماً للتجمع فيه وأن تحميهم من أي تهديد أو عنف. وهذا الالتزام ينطبق على جميع المظاهرات والمظاهرات المضادة. وسألت عما إذا كان من المفيد إجراء تحليل تفصيلي عن الروابط بين المظاهرات السلمية قبل الانتخابات وبعدها وتقديم توصيات محددة حول هذا الموضوع.

٥٣ - السيدة سوكاتشيفا (الاتحاد الروسي): قالت إن التقرير يتحيز ضد دول معينة غير أنه لا يأتي على ذكر انتهاكات الحق في التجمع السلمي في بلدان يفترض أنها ديمقراطية. وأكدت أن هذا الحق يكفله دستور الاتحاد الروسي. ولا ينص القانون الروسي على وجوب الحصول على الإذن لتنظيم المناسبات غير أنه يشترط أن يقدم المنظمون إخطاراً بها، فالقعود عن ذلك يترتب مسؤولية إدارية. وأعلنت عدم موافقة وفدها على القول بأن منظمي المناسبات العامة ينبغي ألا يساءلوا عن أعمال التعدي التي يقوم بها المشاركون. وأوضحت أن القانون الجديد الذي أصدرته حكومة بلادها بخصوص المنظمات غير التجارية لا يقيد حرية التعبير التجمع أو يمنع هذه المنظمات من المشاركة في الأنشطة السياسية أو تلقي الأموال من الخارج، فهو يكتفي بإدخال شرط التسجيل والإبلاغ. فالتدابير المماثلة المتعلقة بتنظيم الأنشطة غير السياسية التي تقوم بها المنظمات التي تتلقى الأموال من الخارج موجودة حتى في الدول التي تدعى لنفسها دوراً قيادياً في حقوق الإنسان.

٥٤ - وأعربت عن خيبة أمل وفدها بالمقرر الخاص لتقديره غير الموضوعي للمسيرات التي جرت في الاتحاد الروسي بعد

تشكيل الجمعيات أثناء الانتخابات، مع أخذ جميع المنظورات الإقليمية في الاعتبار.

٤٩ - وأعلنت أن وفدها، انطلاقاً من وجوب احترام القوانين الداخلية المتعلقة بتسجيل الأحزاب السياسية ومشاركتها، لا يمكنه أن يوافق مع تأكيدات المقرر الخاص أن نظم التسجيل غير ضرورية. كما أنها تخالفه في القول إنه لا حاجة إلى اشتراط الحصول على إذن لعقد تجمعات سلمية، لأن عقد هذه التجمعات تحمل معها مسؤولية عدم التعدي على حقوق المواطنين الآخرين وهي تخضع لحدود يفرضها القانون الدولي لحقوق الإنسان.

٥٠ - وتكلمت عن تشريعات جنوب أفريقيا فقالت إنها تحترم الحق في التجمع السلمي ولكنها تحاسب الأفراد والمنظمات على أعمالهم أثناء هذه التجمعات، وخصوصاً في حال التخريب المتعمد للممتلكات من جانب أعضاء النقابات أثناء الاحتجاجات. وقد كان بإمكان تقديم عرض أكثر شمولاً وتوازناً للعمليات الانتخابية، يأخذ في اعتباره المنظورات الإقليمية، أن يوفر رؤية أفضل. ويمكن للإشارات في التقرير إلى الرابطة غير المسجلة أن يقوض الأطر القانونية الداخلية. وعلاوة على ذلك، فإن منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ينبغي ألا تساوى بالأحزاب السياسية. واحتتمت قائلة إن وفدها كان يأمل أن يتضمن التقرير حلولاً للتحديات التي ذكرها المقرر الخاص.

٥١ - السيدة ميدكاف (المملكة المتحدة): طلبت معلومات أخرى تتعلق بما يلي: المتطلبات، خلاف العدد الأدنى من الأعضاء، التي يمكن أن ينظر في تطبيقها على الأحزاب السياسية وليس على منظمات المجتمع المدني الأخرى؛ والطرق التي يمكن أن تأخذ بها الدول للترويج لتطوير المجتمع المدني، بخلاف مجرد تجنب القيود غير المبررة على منظمات المجتمع المدني؛ وبدائل فرض القيود على

٥٧ - السيدة نعيم (ملديف): قالت إن احتجاجات الأحزاب السياسية باتت أمراً شائعاً في ملديف منذ الانتقال إلى الديمقراطية. وعلى هذا فإن حكومتها تولت مسؤوليتها المتعلقة بحماية التجمع السلمي من خلال دعم آليات الحوار بين أطراف النزاعات وتعزيز الرقابة على قوى الأمن. كما عززت الحكومة هيئات الرقابة الخارجية من قبيل لجنة نزاهة الشرطة ولجنة حقوق الإنسان، وعززت الرقابة الداخلية بتحسين إمكانية وصول وسائل الإعلام، وتسهيل التعرف على رجال الشرطة من خلال ارتداء علامات واضحة وضمان الامتثال للتدابير التشغيلية. وسألت عما إذا كانت الأحزاب السياسية يمكن أن تتمتع بحقوق التعبير والتجمع على قدم المساواة إذا لم تفرض القيود أو الرقابة على الأموال الداخلية غير الحكومية في الحملات الانتخابية.

٥٨ - السيد أوال (إندونيسيا): سأل عما إذا كان بإمكان المجتمع الدولي، بناء على طلب من الدول المعنية، أن يعزز القدرات الوطنية على الحفاظ على القانون والنظام وضمان الحق في حرية التجمع السلمي وتشكيل الجمعيات أثناء الانتخابات.

٥٩ - السيد إشراق جهرومي (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن وفد بلاده دهش لإشارة المقرر الخاص لمقتل مئات المتظاهرين السلميين. وطلب من المقرر الخاص أن يذكر مصادر هذه الاتهامات التي لا أساس لها، وأوصى به بأن يأخذ بنهج متوازن وأن يعتمد مصادر موثوقة للمعلومات عند إعداد تقاريره في المستقبل.

٦٠ - السيدة كالثيناري فان دير ويلدي (جمهورية فترويلا البوليفارية): قالت إن حكومة بلادها تعلق أهمية كبرى على ضمان حرية التعبير والتجمع، وهي حقوق يضمنها الدستور. على أن هناك مسؤوليات تقع على عاتق الأشخاص الذين يمارسون تلك الحقوق، وخصوصاً فيما

الانتخابات البرلمانية والرئاسية. ويشجع وفدها المقرر الخاص على الخلوص إلى نتائج تستند إلى التحليل الشامل للمعلومات المتاحة ولا تغفل المعلومات الرسمية. واحتتمت كلمتها بالسؤال عما إذا كان مفهوم المقرر الخاص عن واجب الدول في حماية الذين يمارسون حرية التجمع من الذين يمارسون المظاهرات المضادة وأعمال التحريض لا يشكل انتهاكاً للحق في حرية الكلام.

٥٥ - السيد تشيرفينكا (الجمهورية التشيكية): طلب مزيداً من المعلومات عن العلاقة بين الحق في التجمع السلمي والحق في تشكيل الجمعيات والشروط التي تؤدي إلى نجاح العمليات الانتخابية وفقاً للمعايير الديمقراطية الدولية. وسأل عن نوع التدابير المؤقتة التي يمكن القول بأنها تعزز قدرة الجماعات المهمشة على المشاركة في الانتخابات دون أن تعتبر تدابير تمييزية، وعما إذا كان هناك ما يبرر للحكومات، في أي وقت كان، تقييد عمل مراقبي الانتخابات الدوليين.

٥٦ - السيدة علي (البحرين): قالت إن جميع الحريات، بما فيها الحق في التجمع السلمي والحق في إنشاء الجمعيات، مضمونة بموجب دستور البحرين، وأن أية تقييدات تتفق مع الالتزامات الدولية لحكومة بلادها وتتمشى مع تلك المفروضة في الأماكن الأخرى في العالم، وهي تقتصر على المناطق الحساسة من قبيل المستشفيات والمطارات والمناطق الحيوية من العاصمة. ولا يشترط الحصول على إذن لأغراض التجمعات أو المسيرات، مع أنه يتعين إخطار السلطات بوقت هذه التجمعات أو المسيرات والطريق الذي ستسلكه. ولا يلجأ لإنفاذ القانون إلا إذا شاب المظاهرات أعمال عنف أو أنشطة غير قانونية تهدد النظام العام وتتعدى على حقوق الآخرين. ومع ذلك فإن جميع التدابير التي اتخذت في حق مرتكبي هذه الانتهاكات بقيت ضمن حدود القانون وكانت خالية من أية دوافع سياسية.

٦٣ - السيدة نتابا (زمبابوي): أعربت عن خيبة أمل وفدها لما ورد من ذكر غير مناسب لبلاده في تقرير المقرر الخاص وفي العرض الذي قدمه. وحثت المقرر الخاص على الأخذ بنهج متوازن ينظر في جانبي الحدث عند التعامل مع أمور كهذه. ومع أن مسؤولية ضمان حرية التجمع تقع على الدول، فإن الأشخاص الذين يمارسون هذا الحق تقع عليهم مسؤولية الامتثال للقوانين الوطنية التي تحكمه. فالانتخابات ليست عذراً يُلتبس لتجاهل تلك القوانين.

٦٤ - السيد أليمو (إثيوبيا): أعرب عن الجزع إزاء الاتهامات التي لا أساس لها والتي وُجّهت إلى بلاده في تقرير المقرر الخاص. وأعلن رفض وفده لتلك الاتهامات، فهي ليست أحادية الطرف فقط بل إنها لا تتضمن ذرة من الحقيقة.

٦٥ - السيد كياي (المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي والحق في تكوين الجمعيات): قال إن موضوع الانتخابات يثير كثيراً من الاهتمام والمناقشة، على النحو المتوقع. وأوضح أنه يعتبر أن مسألة التوازن شديدة الخطورة ودعا الدول إلى مساعدته على تحقيق هذا التوازن بدعوته رسمياً لزيارتها وتقديم المعلومات إذا شعرت أن الحقائق الكاملة غير متوفرة لديه حول مسألة ما، فهذه المعلومات لم يتلقاها من الحكومات في كثير من الأحوال عند إعداد تقاريره. وعلى هذا فإن من شأن الرد بصورة إيجابية على طلب مكتبه لدعوة للزيارة أن ييسر الحوار بين ولايته والبلد المعني.

٦٦ - وفيما يتعلق بموضوع الإخطار المسبق من جانب الأشخاص الذين يطلبون الإذن بالتجمع، قال إن فهمه للقانون الدولي هو أن الإبلاغ يجب أن يقدم للسلطات لتمكينها من إكمال الإجراءات الإدارية اللازمة. وتوصى ولايته بتقديم الإخطار قبل ٤٨ ساعة. أما فيما يتعلق بالإذن نفسه، فقد دعا الحكومات إلى معاملة جميع الطلبات على

يتعلق بالحفاظ على النظام العام. وأعلنت إن الإشارة في تقرير المقرر الخاص إلى حوادث نيسان/أبريل ٢٠١٣ تفتقر إلى المعلومات الموثوقة الدقيقة. وقالت إنها لا تعرف إن كان المقرر الخاص على علم بأن مجموعات عنيفة كانت تحاول تعطيل النظام العام الدستوري وقتلت ستة أشخاص، وتجري محاكمة المحتجزين حسب الأصول المرعية ووفقاً لمعايير حقوق الإنسان.

٦١ - وانتقلت إلى إشارة المقرر الخاص إلى القانون المعتمد ضد الأنشطة الإرهابية والجريمة المنظمة، فقالت إن من الخطأ القول إن جمهورية فنزويلا البوليفارية تحد من الوصول إلى المنظمات غير الحكومية. فبلادها، شأنها شأن البلاد الأخرى في العالم، تهدف ببساطة إلى الحصول على المعلومات حول المصادر المالية بغية ضمان ألا تكون المجموعات الإرهابية والجريمة المنظمة هي التي تمول تلك الأنشطة. ودعت المقرر الخاص إلى الرجوع إلى المصادر الرسمية للحصول على معلومات متوازنة عن الحالات المذكورة آنفاً.

٦٢ - السيد محمود (مصر): قال إن حكومة بلاده تابعت باهتمام أعمال التحرش بمؤسسي حركة سياسية معينة. وتحترم حكومة بلاده بالكامل التزاماتها الدولية بضمان الحق في حرية التجمع السلمي وقد نفذت هذه الالتزامات تنفيذاً كاملاً. وأوضح أن مصر معروفة بالاستقلال التام للقضاء فيها، الأمر الذي يتيح لأي شخص أن يبلغ عن انتهاك حقوقه القانونية وأن يمارس هذه الحقوق بصورة تتفق مع القانون المصري. وعلاوة على ذلك، فقد تم تشكيل مجلس وطني لحقوق الإنسان لهذه الغاية. كما أطلقت حكومته مؤخراً مناقشة غنية حول وضع قانون جديد ينظم المظاهرات السلمية، الأمر الذي يشهد على الأهمية التي تعلقها على حرية التجمع المؤسسات المصرية والجمهور عموماً. وأعرب عن استعداد وفد بلاده للإجابة على أية استفسارات أو معلومات محددة قد تتوفر لدى المقرر الخاص.

جهود المقررين الخاصين في المستقبل سيعرقلها بقاء إسرائيل على عدم التعاون، مما يتعارض يتناقض مع واجباتها للتعاون مع الأمم المتحدة. وناشد المنظمة مجدداً أن تعالج هذه المسألة بقدر ما يمكن من الفعالية قبل أن يتولى خلفه ولايته في آذار/مارس ٢٠١٤. ولعل قرار إسرائيل مؤخراً أن تعود للتعامل مع مجلس حقوق الإنسان يزيد من إمكانية الضغط عليها لتحقيق هذا الغرض.

٧٠ - وتابع قائلاً إن تصويت الجمعية العامة لمنح فلسطين مركز الدولة المراقبة غير العضو عام ٢٠١٢ خدم مسألة حق الفلسطينيين غير القابل للتصرف في تقرير المصير. وعلى ضوء هذا التطور، وعلى ضوء أن استمرار الاستيطان الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية - وهو استيطان يعكس سياسة مقصودة للضم التدريجي مما أصبح ملحوظاً منذ بعض الوقت - لا يمكن الرجوع عنه وإن جزئياً على الأقل، فإن من المضلل مواصلة الحديث عن الأرض الفلسطينية المحتلة وكأن الاحتلال المنافع أمرٌ مؤقت. لقد أكدت قرارات الأمم المتحدة مراراً وتكراراً واقع الانتهاكات الإسرائيلية المستمرة للالتزامات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي بصفتها الدولة القائمة بالاحتلال. وفي هذا الصدد، تقع على المجتمع الدولي وعلى الأمم المتحدة خصوصاً مسؤولية ثقيلة عن حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك حق الشعب الفلسطيني في أرضه، من خلال ضمان احترام إسرائيل الكامل لتلك الالتزامات.

٧١ - واستطرد قائلاً، إنه خلص سريعاً في سياق تعامله مع ولايته إلى أنه لا يمكن أن يؤخذ صوت الأمم المتحدة بصورة جدية إذا لم ينفذ بالأعمال إضافة إلى التعبير عنه بالكلام. وبهذه الروح يعرض تقريره نموذجاً للتحليل القانوني للطرق الممكنة التي تمكن من محاسبة الشركات الدولية، التي تحقق الأرباح من تعاملها مع المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية، على المساهمة في انتهاكات حقوق الإنسان، وخصوصاً

قدم المساواة، فقد وجد أن الاحتجاجات التي تنظمها أحزاب موالية للحكومة تجري دون أي إشكال، في حين أن احتجاجات المعارضة تجري تحت ظروف متوترة.

٦٧ - وقال إنه يود توسع نطاق التركيز في مراقبة الانتخابات بحيث تشمل كامل الحقوق، فالاتجاه الحالي يركز في المقام الأول على الحق في التصويت يوم الانتخابات. وللحقوق المرافقة أهمية ماثلة. علاوة على ذلك، وفي عالم مترابط، فإن بلدان الجنوب ينبغي أن تتاح لها أيضاً الفرصة لمراقبة الانتخابات في مختلف أنحاء العالم، بحيث يشهد المراقبون القادمون من جميع البلدان ما يوجد من أوجه الضعف بغية تعزيز الانتخابات المقبلة.

٦٨ - وأشار إلى أنه يجب عدم تحميل منظمي الاحتجاجات المسؤولية عن ارتكاب أعمال العنف بدلاً من العناصر الإجرامية ضمن الاحتجاج؛ إما إذا مارس المنظمون أنفسهم العنف، فإنه ينبغي إحضاعهم للمساءلة كأفراد. فالقانون الدولي يقضي بوضوح بأن من غير المشروع تحميل أي شخص مسؤولية تجاوزات ارتكبها شخص آخر؛ وينبغي أن تعكس القوانين الداخلية ذلك وأن تتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان.

٦٩ - السيد فولك (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧): عرض تقريره الختامي (A/68/376) فقال إن زيارة فلسطين والحديث مباشرة مع الناس الذين يشكلون موضوع ولايته لهما أهمية حيوية في فهم أثر الاحتلال على حقوق الإنسان. على أنه خلال خمس سنوات من ولايته كالمقرر الخاص، وعلى الرغم من الجهود المتكررة، لم يتمكن من زيارة فلسطين إلا مرة واحدة ولم تشمل تلك الزيارة إلا قطاع غزة الذي قدم إليه عن طريق مصر. وأشار إلى استمرار حكومة إسرائيل في عدم التعاون مع ولايته معرباً عن مخاوفه من أن

الإسرائيلية غير القانونية، والإعلان عن هذه العقارات وبيعها. وتساند هذه الأنشطة الحجة القائلة بأن شركة ري/ماكس تساهم في انتقال مواطنين الدولة القائمة بالاحتلال إلى الأرض المحتلة، مما يخلف آثاراً ضارة على الفلسطينيين فيما يتعلق بحقوق الإنسان. ولئن كان التحليل يرمي إلى تقديم تقدير أولي لموثوقية الحالتين، فإن هناك أدلة كافية للخلوص إلى أن هذه المؤسسات يمكن أن تحاسب على انخراطها مع المستوطنات في فلسطين المحتلة.

٧٤ - وأضاف إن التقرير يورد مجدداً شواغله المتعلقة بالمياه والصرف الصحي. فبسبب سيطرة إسرائيل شبه المطلقة على موارد المياه في فلسطين، فإن كثيراً من الأسر في غزة، وهي أسرٌ تكافح للبقاء في مستوى الكفاف أو دونه، تضطر لشراء المياه النظيفة من مصادر خارجية. وقد أدى الحصار الإسرائيلي والافتقار إلى هياكل أساسية للمياه والصرف الصحي، بعد تدمير هذه الهياكل أثناء العمليات العسكرية الإسرائيلية، إلى تفاقم مسألة شحة المياه. إضافة لذلك، فإن التطورات الأخيرة في مصر عقدت الحالة الصعبة أصلاً في قطاع غزة لتصبح أوضاعاً مأسوية. وأكد أن مسؤولية التعامل الجاد مع الأوضاع في غزة، قبل وقوع بلوغ كارثة إنسانية هائلة، إنما تقع على عاتق المنظمة، باعتبارها حامية الشعب الشديد الضعف.

٧٥ - وانتقل إلى الحديث عن الضفة الغربية فقال إن القيود المفروضة على حصول الفلسطينيين على المياه أدت إلى حصول قلة من المستوطنين الإسرائيليين على مستويات من المياه عالية بصورة لا تتناسب مع عددهم. على أن قدرة الفلسطينيين على تحسين الأوضاع الحالية للمياه والصرف الصحي تخضع لسيطرة لجنة المياه المشتركة التي يمكن لإسرائيل فيها أن تنقض أي اقتراح. وسجل موافقات اللجنة في الماضي على الآبار ومرافق مياه الفضلات يوحى بأن قرارات اللجنة متحيزة بقوة لصالح المستوطنات وهي تحرم

القانون الجنائي الدولي. ويسترشد هذا التحليل بالمبادئ الموجهة للأعمال وحقوق الإنسان، كما يراعي آليات التنظيم الذاتي من قبيل "الاتفاق العالمي". وقد قدم التقرير دراسي الحالة الواردتين فيه على أمل أن تلتزم الشركتان في أنشطتهما بالقانون الدولي وأن تعطيا قدوة تحتذي بها الشركات الأخرى التي لديها أنشطة مماثلة في المستوطنات بغية إعادة النظر في عملها هناك انطلاقاً من القانون الدولي. كما يشير التقرير إلى أن واجب الحماية يشمل التزام الدول بالحماية من تعدي الجهات الخاصة الفاعلة، من قبيل الشركات، على حقوق الإنسان.

٧٦ - وأوضح أن دراسة الحالة الأولى تتعلق بمجموعة ديكسيا، وهي مجموعة مصرفية أوروبية، وتناقش ما إذا كانت الأنشطة، من قبيل قيام الشركة الفرعية ديكسيا-إسرائيل بتقديم القروض لفائدة المستوطنات، يمكن أن تنسب إلى مجموعة ديكسيا، وخلصت الدراسة إلى أن هناك حيثيات قوية تمكن من القيام بذلك نظراً للعلاقة بين المجموعة وشركتها الفرعية. ويتابع التحليل ليستكشف المسؤوليات الجنائية الدولية التي يحتمل أن تقع على عاتق الأفراد في مجموعة ديكسيا عن أنشطة ديكسيا-إسرائيل. وفي حين أنه يعترف بأن ديكسيا-إسرائيل ليست مصرفاً يعمل مباشرة مع المستهلكين، فإن التحليل العام يصمد فيما يتعلق بنوع الأنشطة المصرفية التي تساهم في المستوطنات غير القانونية، بما في ذلك من خلال تقديم القروض. كما ينظر التحليل في التزامات فرنسا وبلجيكا، كمالكتين لجزء من مجموعة ديكسيا، فيما يتعلق بضمان احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني.

٧٣ - وانتقل إلى دراسة الحالة الثانية، فقال إنها تتعلق بشركة ري/ماكس الدولية، وهي شركة عقارية مقرها في الولايات المتحدة. ولديها فرع في إسرائيل. أما الأنشطة موضوع النقاش فهي الترويج لعقارات في المستوطنات

دخول فلسطين ، انتهاكاً لالتزام إسرائيل بالتعاون مع المنظمة، فقد أدى ولايته بصورة تستحق الثناء. وقد وجهت تقارير المقرر الخاص عن مسؤولية الشركات والدول المتورطة في أنشطة تجارية مع المستوطنات الأنظار إلى مسألة كانت سابقاً مهمة في الأمم المتحدة. إضافة إلى ذلك، فإن بعض الشركات قبلت بتوصيته وغيّرت سياساتها منهية بذلك علاقاتها التجارية مع المستوطنات، الأمر الذي يعتبر تطوراً إيجابياً. وتساءلت عما إذا كان المقرر الخاص قد تلقى أية تغذية ارتجاعية أو مراسلات من أي من هذه الشركات، خلاف تلك المذكورة في التقرير. كما تود أن تعرف ما الذي يتعين على المقرر الخاص القادم أن يفعل لمواصلة التركيز على هذا الموضوع، وكيف يمكن لمفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ولجلس حقوق الإنسان أن يضغطا على الشركات التي يزيد عددها حالياً عن ٥٠٠ شركة والتي لديها علاقات تجارية مع المستوطنات، وعلى الحكومات التي تملك جزءاً من تلك الشركات.

٧٨ - السيدة بيريز الفاريز (كوبا): طلبت مزيداً من المعلومات التدابير الإضافية أو الجديدة التي يمكن لأجهزة وآليات حقوق الإنسان أن تتخذها لإقناع الدولة القائمة بالاحتلال بالوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، على ضوء جزع المقرر الخاص إزاء عدم قيام الأمم المتحدة بالمزيد لدفع الدول الأعضاء إلى الوفاء بتلك الالتزامات.

٧٩ - السيد الحسن (موريتانيا): طلب المزيد من المعلومات المباشرة من المقرر الخاص الذي لم يتمكن من زيارة فلسطين إلا مرة واحدة بسبب عدم تعاون السلطات الإسرائيلية، حول مدى تحول قطاع غزة، على ما يقال في كثير من الأحيان، إلى سجن كبير نتيجة للحظر المفروض عليه. كما تساءل عما يمنع الأمم المتحدة من تنفيذ قراراتها وبالتالي تحويل كلماتها إلى أفعال.

الفلسطينيين من حصتهم العادلة من المياه، كما تحرمهم من الحق في إنشاء الهياكل الأساسية اللازمة. ولذا فإن من الأهمية القصوى أن يقدم المجتمع الدولي المساعدة على تلبية الاحتياجات الفورية من المياه والصرف الصحي وأن يضغط على إسرائيل لإنهاء السياسات والممارسات التمييزية التي تخلق أزمة مياه وصرف صحي في فلسطين المحتلة.

٧٦ - ونبه إلى أن على الجمعية العامة، في حال فشل الدبلوماسية الحالية في حل النزاع، أن تطلب فتوى من محكمة العدل الدولية حول الآثار القانونية لاحتلال فلسطين الممتد الذي ينبغي أن يعتبر ضمّاً بحكم الأمر الواقع. ويجب على إسرائيل أن توقف إقامة المستوطنات والتوسع فيها وأن تعيد المستوطنين إلى الجانب الإسرائيلي من الخط الأخضر، وأن تقدم التعويضات للفلسطينيين المتضررين من جراء الأنشطة المتصلة بالمستوطنات منذ عام ١٩٦٧. كما ينبغي على إسرائيل أن يبلغ الفروع الوطنية للشركات العالمية بمسؤولياتها المؤسسية وبإمكان تحميلها المسؤولية في المحاكم الأجنبية عن تواطئها المؤسسي في انتهاكات حقوق الإنسان. إضافة لذلك، فإن على جميع الشركات التي لديها علاقات مع المستوطنات مشابهة للعلاقات الواردة في دراساتي الحالة في تقريره أن تستعرض ترتيباتها بغية ضمان احترام القانون الدولي وللمبادئ الموجهة للأعمال وحقوق الإنسان. كما ينبغي على بلجيكا وفرنسا أن تعوضا على الفلسطينيين الذين تأثروا سلباً من جراء تورط مجموعة ديكسيا مع المستوطنات. واختتم كلمته مطالباً بأن تنهي إسرائيل على الفور سياساتها التمييزية غير القانونية فيما يتعلق بموارد المياه.

٧٧ - السيدة رشيد (المراقبة عن دولة فلسطين): قالت إن وفدها، بل والشعب الفلسطيني ككل، يقدر كل التقدير جهود المقرر الخاص التي لا تعرف الكلل لنقل صورة دقيقة إلى المجتمع الدولي عن انتهاكات لا تعد ولا تحصى لحقوق الإنسان في دولة فلسطين المحتلة. فعلى الرغم من منعه من

الدولي وتهدد أسس حل الدولتين. ويدعو وفده إسرائيل إلى ضمان الحماية الكاملة من جميع أشكال المعاملة غير الإنسانية للأشخاص الذين تحتجزهم، وفقاً لمسؤولياتها، وإلى منع المستوطنين الإسرائيليين من ارتكاب أعمال التحرش بالفلسطينيين وتخويفهم دوناً عقاب. كما أن انتهاكات حقوق الإنسان في المناطق التي تسيطر عليها السلطة الفلسطينية وسلطات الأمر الواقع، هي أيضاً مصدراً للكثير من القلق، خاصة مع تزايد قتل النساء في فلسطين خلال السنوات الأخيرة باسم شرف العائلة، ومع فشل السلطة الفلسطينية في حماية النساء المعرضات للخطر. وأعلن إدانة النرويج لاستخدام عقوبة الإعدام في غزة، وقد أثارت بلاده هذه المسألة في عدة مناسبات مع سلطة الأمر الواقع. وتدعو حكومة بلاده جميع الأطراف إلى احترام التزاماتها الخاصة بحقوق الإنسان وإلى اتخاذ التدابير لبناء الثقة دعماً لعملية السلام.

٨٣ - السيدة الصالح (الجمهورية العربية السورية): أعربت عن تقديرها لشجاعة المقرر الخاص والتزامه بأداء ولايته الصعبة في فترة تميزت بالتسييس وبازدواج المعايير في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، عندما يتصل الأمر بأجندات بعض الدول ولا سيما عندما تصل الأمور إلى حد حماية استثناء إسرائيل من تبعات قانون حقوق الإنسان. وقالت إن وفدها يدعو تلك الدول التي تساند انتهاكات إسرائيل الصارخة لحقوق الشعب الفلسطيني، وتلك الشركات التي تمول بناء المستوطنات غير القانونية في فلسطين، وخصوصاً بلجيكا وفرنسا والولايات المتحدة، إلى الامتنثال بالتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي وإلى وقف انتشار ثقافة الإفلات من العقاب في إسرائيل، حيث يواصل الكيان الصهيوني ارتكاب جرائمه التي تصل إلى حد جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وفقاً لتقارير لجان تقصي الحقائق. وسألت عما إذا كان المقرر الخاص يرى أن من المرجح تنفيذ

٨٠ - السيد ستوراتشي (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): أعرب عن ترحيب وفده باستئناف المفاوضات المباشرة بين إسرائيل وفلسطين وحث جميع الأطراف على الامتناع عن أية أفعال يمكنها أن تضر بآفاق السلام. وسيواصل الاتحاد الأوروبي العمل وفقاً لمبادئه المعروفة جيداً ووفقاً للقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي. وأوضح أن بناء المستوطنات وإقامة الجدار الفاصل على الأرض الفلسطينية وتدمير المنازل وطرد السكان كلها أعمال غير قانونية بموجب القانون الدولي وهي تهدد بجعل حل الدولتين أمراً مستحيلاً. ولابد من إيجاد طريق عن طريق المفاوضات لحل مسألة وضع القدس كعاصمة للدولتين في المستقبل. والاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، إذ يلتزموا جميعاً بتشريعات الاتحاد الأوروبي الحالية وبالترتيبات الثنائية التي تنطبق على منتجات المستوطنات، لا يدعمون دعوات المقاطعة وعدم الاستثمار والعقوبات فيما يتعلق بالشركات التي درسها تقرير المقرر الخاص. ويعتقد الاتحاد الأوروبي، بصفته مناصراً قوياً للمبادئ التوجيهية للأعمال وحقوق الإنسان، أن هذه المبادئ ينبغي أن تطبق عالمياً.

٨١ - السيدة سوكاتشيفا (الاتحاد الروسي): قالت إن وفدها يؤيد الجهود لدراسة أوضاع حقوق الإنسان في فلسطين ولوضع توصيات فعالة لتحسينها. وأعلنت إدانة الاتحاد الروسي لإقامة المستوطنات على الأرض الفلسطينية والتوسع فيها. وأكدت أن تسوية النزاع الفلسطيني الإسرائيلي لن تكون ممكنة إلا إذا توقفت إسرائيل عن ارتكاب أعمال الاستفزاز. وأعربت عن اتفاق وفدها مع المقرر الخاص على أن شركات البناء التي تقوم بأنشطتها على الأرض الفلسطينية يجب أن تمتثل للمبادئ الموجهة للأعمال وحقوق الإنسان.

٨٢ - السيد ماير (النرويج): قال إن سياسة إسرائيل الخاصة بإقامة المستوطنات في الضفة الغربية تنتهك القانون

الأراضي، ولا سيما في القدس الشرقية، من جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز في الحصول على المياه والموارد الأخرى. كما يتعين على إسرائيل أن تقبل فتوى محكمة العدل الدولية حول الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة. واختتمت كلمتها بالإشادة بالعمل الممتاز الذي قام به المقرر الخاص.

٨٧ - السيدة تشيولي (جنوب أفريقيا): قالت إن وفدها يتفق على الحاجة لقيام إسرائيل بوقف توسيع المستوطنات والتعجيل بالعودة إلى حدود عام ١٩٦٧، وإلا فإنها تقوض حل الدولتين وتهدد قدرة الدولة الفلسطينية على الحياة. وتدعو جنوب أفريقيا المجتمع الدولي إلى تشجيع مسار المفاوضات حول هذا النزاع وهي ملتزمة بالحل العادل الدائم له.

٨٨ - السيدة أبو بكر (ليبيا): أعربت عن ترحيب وفدها بتقرير المقرر الخاص فهو يعكس واقع الأوضاع الإنسانية للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة، بما في ذلك القدس. واعتبرت أن استمرار إسرائيل في بناء المستوطنات والتوسع فيها، وفي منعها لممارسة الشعب الفلسطيني لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والسيادة على موارده الطبيعية، إنما يشكل انتهاكاً للقانون الدولي وللقانون الإنساني الدولي والالتزامات إسرائيل بوصفها الدولة القائمة بالاحتلال. وتدعو ليبيا الأمم المتحدة إلى تولي مسؤولياتها تجاه الشعب الفلسطيني عملاً على إنهاء معاناته وتفعيل حقه في تقرير المصير والسيادة على موارده الطبيعية على أرضه. وأعلنت ترحيب بلادها بقرار الجمعية العامة منح مركز الدولة المراقبة غير العضو لدولة فلسطين، وأضافت أنها تتطلع إلى الترحيب بها كعضو كامل في الأمم المتحدة في القريب العاجل.

٨٩ - السيد إشراق جهرومي (جمهورية إيران الإسلامية): أعرب عن ترحيب وفده بالتقرير التريه الصادر عن المقرر

أي من توصياته الحالية وعما إذا كان قد سمع في أي وقت كان عن تطبيق الأمم المتحدة ولو لتوصية واحدة من التوصيات الواردة في تقاريره السابقة.

٨٤ - السيدة الدوسري (قطر): أعربت عن ترحيبها بتحليل المقرر الخاص للمسؤوليات القانونية والمتعلقة بحقوق الإنسان والتي تقع على عاتق القطاع الخاص في فلسطين المحتلة، باعتباره مساهمة قيمة في توعية المجتمع الدولي باستمرار انتهاكات حقوق الشعب الفلسطيني. وأضافت إن وفدها يود أن يعرف عما إذا كان هناك معلومات متوفرة لدى المقرر الخاص عن حجم أنشطة الشركات الأجنبية في ذلك المجال، بما في ذلك عدد تلك الشركات. ورأت أن القيود الإسرائيلية التي تفرضها إسرائيل على حصول الفلسطينيين على المياه تشكل انتهاكاً لحق إنساني أساسي فضلاً عن أنها تهدد حق الشعب الفلسطيني في التنمية على أرضه، الأمر الذي يشكل تهديداً للحل المستدام للقضية الفلسطينية.

٨٥ - السيدة الميدا واتانابي باتريوتا (البرازيل): قالت إن النتائج التي خلص إليها المقرر الخاص حول أوضاع حقوق الإنسان في غزة، وخصوصاً فيما يتعلق بالأمن الغذائي تدعو إلى قلق شديد. فاستخدام القوة غير متناسب وتدمير الهياكل الأساسية أضرار مرفوضان، شأنهما شأن تزايد أعداد الأشخاص الذين تحتجزهم إسرائيل إدارياً. ويواصل عدة فلسطينيين لجوءهم إلى الإضراب عن الطعام كشكل من أشكال الاحتجاج السلمي لدفع إسرائيل على الدخول في حوار مع المحتجين.

٨٦ - وتدعو البرازيل إسرائيل إلى الامتناع عن جميع أنشطة الاستيطان في الأراضي المحتلة، وذلك وفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي وليس على سبيل تنازل تقدمه من أجل المفاوضات، وإلى حماية السكان الفلسطينيين في تلك

المتحدة وهي تشكل العقبة الأشد خطراً أمان أفق حل الدولتين.

٩٢ - وأعرب عن ترحيبه بما خلص إليه المقرر الخاص من أن على الشركات والأفراد والمجموعات الالتزام بالقانون الدولي فيما يتعلق بأنشطتهم في الأرض الفلسطينية المحتلة وأن الأطراف التي تقدم المساعدة على بناء المستوطنات متورطة أيضاً في انتهاك القانون الدولي. وأوضح أن الاحتلال الإسرائيلي يعطل خطط التنمية الوطنية الفلسطينية ويشلّ الجهود الرامية إلى إحداث أي تغيير اقتصادي أو اجتماعي هام. واحتتم معلن تأييد حكومته الكامل لحل الدولتين كوسيلة للتوصل إلى سلام عادل ودائم وشامل في الشرق الأوسط.

٩٣ - السيد مسعود خان (باكستان): قال إن الصوت الشجاع للمقرر الخاص يجب ألا يُكتم أو يُتجاهل. وتشارك باكستان المقرر الخاص في قلقه البالغ إزاء تدهور أوضاع حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، وهي متفقة معه على أن جميع الأطراف تخاطر بإضاعة مصداقيتها إذا بقيت عاجزة عن قرن كلماتها بأفعال تحمي حقوق الشعب الفلسطيني. ولابدّ من معالجة القضية الفلسطينية، وهي الأقدم والأبرز على جدول أعمال الأمم المتحدة، إذا كان لقلق اللجنة إزاء مجموعة حقوق الإنسان الخاضعة للمناقشة خلال هذه الدورة أن يؤخذ بعين الجدية.

٩٤ - السيد فولك (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧): أعرب عن امتنانه للدعم الواسع النطاق للفكرة القائلة بأن استمرار التوسع في المستوطنات الإسرائيلية، بل وبمجرد وجود هذه المستوطنات في فلسطين المحتلة، يشكل تعدياً على القانون الدولي وتحدياً للأمم المتحدة. ونظراً لأن حل التقسيم الذي أتت به المنظمة هو الذي أنشأ مشكلة فلسطين في المقام

الخاص والذي يتضمن الكثير من المعلومات، مما يشهد على العنف الهيكلي الذي يرتكب باستمرار ضد الشعب الفلسطيني البريء. وأوضح أن مفهوم الفصل العنصري لا يصف إلا بعض ما يواجهه الفلسطينيون من عدوان مؤسسي منهجي. فحملة الاستيطان التي يقوم بها النظام الإسرائيلي بلغت أعلى درجاتها منذ سبع سنوات خلال النصف الأول من عام ٢٠١٣ وحده، مما يؤكد عدم استعداد الدولة القائمة بالاحتلال لاحترام القانون الدولي. وأعلن أن بلاده تدعم كل الدعم ولاية المقرر الخاص وترحب بعمله الشرف الذي لم يعرف الكلل طوال فترته.

٩٥ - السيد سريبر (ملديف): أعرب عن آمال حكومته العريضة في عملية السلام التي تم تنشيطها مؤخراً. على أن الانتهاكات على الأرض لا تزال تتواصل، وقد أبرز تقرير المقرر الخاص وجهاً جديداً من وجوه التواطؤ الدولي في التعدي على شعب فلسطين من خلال أنشطة الأعمال، فهناك كثير من الشركات ذات السمعة الطيبة التي تقوم عملياً بتسهيل التدمير المتعمد للممتلكات الفلسطينية. ونظراً للصعوبة القانونية لفرض حظر، وفق ما يقترحه المقرر الخاص، على جميع مؤسسات الأعمال التي تتعامل مع المستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة، والتي تتراوح بين الاستثمارات الأجنبية وبمجرد بيع المنتجات، فقد سأل عن إمكانات نجاح تلك الاستراتيجية.

٩٦ - السيد أوّال (إندونيسيا): أعلن إدانة وفده لانتهاكات حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني، بما في ذلك الاحتجاز المطول لآلاف الفلسطينيين والحصار المفروض على قطاع غزة والذي ازداد سوءاً والأحوال الإنسانية المزرية التي يعيش فيها السكان. وأشار إلى أن هذه السياسات، والاستمرار في بناء المستوطنات غير القانونية على الرغم من استئناف المفاوضات مع الفلسطينيين مؤخراً، توحي بأن إسرائيل لا تهتم فعلاً بحل النزاع أو بالاعتراف بسلطة الأمم

الأول فإن هناك مسؤولية خاصة تقع عليها إزاء الشعب الفلسطيني الذي تُرك ليعاني في مخيمات اللاجئين وليقع تحت الاحتلال دون حقوق وليفقد أرضه وموارده طوال عقود. فهذه النكبة تشكل أحد الإخفاقات الأشد قسوة في دعم القانون الدولي للحقوق الأساسية.

٩٥ - ودعا إلى مواجهة الأوضاع شبه الكارثية في غزة بصورة تتجاوز الكلمات. وفي هذا السياق، فإن تركيز التقرير على مسؤولية الشركات يشكل خطوة نحو إظهار أن ولايته تأخذ معاناة الشعب الفلسطيني مأخذ الجد وتسعى لإنفاذ إرادة المجتمع الدولي وللعمل بالتضامن مع المجتمع المدني الذي يعتبر الحالة في فلسطين أحد أكبر تجليات الظلم في عصرنا هذا. فقد غدت مسألة حماية الشعب الفلسطيني تحدياً لمسؤولية جميع الحكومات، وهو تحدٍ يتعين على تلك الحكومات أن تواجهه بالتشديد على القانون الدولي كدليل لم يعد من الممكن تجاهله. ويتمثل أحد طرق عدم تجاهله في تنفيذه بأفعال ملموسة.

رفعت الجلسة الساعة ١٨:١٠.